

قرار رقم ٨٤١/٧

السماح لموظفي شركتي الخليوي بالدخول إلى المراكز الهاتفية

إن وزير الاتصالات
بناء على المرسوم رقم ٥٨١٨ تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تشكيل الحكومة)،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٠١٢/١/٣١،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٢٣ تاريخ ٢٠١٣/٢/٢٧،
بناءً على القرار رقم ١/٧١٣ تاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٤ تنظيم الدخول إلى المراكز الهاتفية على
كافة الأراضي اللبنانية،
بناء على القرار رقم ١/٦٤٦ تاريخ ٢٠١٣/٩/٢٧ تمديد عقد إدارة الشبكة الخليوية الأولى،
بناء على القرار رقم ١/٦٤٧ تاريخ ٢٠١٣/٩/٢٧ تمديد عقد إدارة الشبكة الخليوية الثانية،
ولا اعتبارات حسن سير مرفق الاتصالات الخليوية،

يقرر ما يأتي:


المادة الأولى: يسمح للموظفين والعاملين لصالح شركتي إدارة شبكتي الهاتف الخليوي الأولى والثانية، بدخول الأقسام الفنية في المراكز الهاتفية، على أن يبرزوا "تصريح دخول" موقعاً من وزير الاتصالات (وفق النموذج المرفق رباطاً بهذا القرار).

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار فور صدوره، ويبلغ من يلزم.

٢٠١٣ كانون الثاني ٤

وزير الاتصالات

نقولا صحنوي



لمينى الأمل

Handwritten signature of the Minister of Communications.



يبلغ إلى :

- المديرية العامة للاستثمار والصيانة
- المديرية العامة للإنشاء والتجهيز
- رؤساء المناطق الهاتفية
- هيئة أوجيرو
- إدارة المراقبة العامة
- هيئة المالكين
- الموقع الإلكتروني لوزارة الاتصالات
- المحفوظات